وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة القادسية / كلية الآداب قسم علم الاجتماع .

(تأثير حيازة الاسلحة على ارتفاع نسبة الجريمة في المجتمع) دراسة ميدانية في محافظة النجف الأشرف

بحث تقدم به الطلاب علي ضياء كريم و بهاء عبدالحسين مالك و صباح حميد جبر

الى مجلس كلية الآداب/قسم علم الاجتماع كجزء من نيل شهادة البكالوريوس/ آداب في علم الاجتماع.

أشراف أ. م. د صلاح كاظم جبر

2017 – 2

بسم الله الرحمن الرحيم

لَهُ مُعَقِّبَاتُ مِن أَبِينِ يَدِيْهِ وَمِن خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِن أَمْرِ اللَّهِ اللَّهُ مَعْقَبَاتُ مِن أَبْرِ اللَّهِ عَلَيْهُ وَمِن خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِن أَمْرِ اللَّهِ عَلَيْهُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِن دُونِهِ مِن وَال

حدق الله العظيم

سورة الرعد

الآية 11

الاهداء

الى :
صالح المؤمنين وائمتي (عليهم السلام)
والديه مدَّ الله في عمر هما
أخوتي و أخواتي حباً و اعتزازاً

شكر وعرفان

الشكر لله اولاً واخراً والحمد لله ربَّ العالمين وصل الله على محمد وآله الطاهرين عليهم السلام اجمعين واصحابه الغر المنتجين .

أما بعد :

اتقدم بالشكر لكلِّ من كان له فضلٌ عليَّ بعد الله تعالى :

استاذي المدرس الدكتور الفاضل صلاح كاظم جبر الذي سخر لي من وقته وجهده الشيء الكثير واحسن التعامل معي ولم يبخل عليَّ بمعاملته وتوجيهاته السديدة لتقويم البحث واستوائه على سوقه فزاده الله في العلم رفعة ، وجزاه الله عني خير الجزاء .

* والديه اللذين شقيا من اجل سعادتي وتعبا من اجل راحتي ، ولست اوفيهم حقهما بل هذا أدنى واجب لهم على .

* اخواني وزملائي الى كل من رفع همتي وأسندني ولو بكلمة ، ولا انسى موظفي مكتبة كلية الآداب في جامعة القادسية ، وكذلك المكتبة المركزية بما أبدوه من رحابة صدور وحسن تعامل فوفقهم الله لما يحب ويرضاه .

الصفحة	التفاصيل
Ĺ	الآية.
ج	الأهداء.
7	شکر و عرفان .
هـ - و – ز	المحتويات .
1	المقدمة .
	المبحث الاول الاطار العام للدراسة
2	أولا: مشكلة الدراسة .
2	ثانياً: أهمية الدراسة .
2	ثالثاً: اهداف الدراسة .
	المبحث الثاني: مفهوم الجريمة والسلاح وتعريفها
3	المطلب الاول: مفهوم الجريمة وتعريفها .
3	الفرع الأول: مفهوم الجريمة .
3	الفرع الثاني: تعريف الجريمة .
4	اولاً: التعريف اللغوي للجريمة .
5	ثانياً: التعريف القانوني للجريمة .
5	ثالثاً: التعريف الاجتماعي للجريمة .
6	رابعاً: التعريف النفسي للجريمة.
6	خامساً: الجريمة في الشريعة الاسلامية .
7	سادساً: تعريف الجريمة في العلوم الاخرى .

8	المطلب الثاني: مفهوم السلاح وتعريفة
8	الفرع الاول: مفهوم السلاح .
8	الفرع الثاني: التعريف بظاهرة حمل السلاح.
9	اولاً: السلاح في اللغة .
9	ثانياً: السلاح في الاصلاح .
	المبحث الثالث:
	الاطار المنهجي للبحث
12	المبحث الثالث: دور السلاح في انتشار الجريمة .
12	
12	المطلب الاول: دور السلاح العام في الجريمة .
12	الفرع الاول: الارهاب والسلاح العام وأثرة في الجريمة .
13	الفرع الثاني: تهريب السلاح العام وأثرة في الجريمة .
15	المطلب الثاني: دور السلاح الخاص في الجريمة .
15	الفرع الاول: استخدام السلاح الخاص في المناسبات.
16	الفرع الثاني: حمل السلاح الخاص في المدن وأثرة في الجريمة .

	المبحث الرابع
	البيانات الاساسية لوحدات الدراسة
20	عرض وتحليل البيانات الاولية : 1- الجنس .
21	2- العمر .
21	3- الحالة الزوجية.
22	4- المستوى التعليمي لرب الاسرة .
23	5- المستوى التعليمي للأم .
24	6- عدد أفراد الاسرة.
25	7- يؤثر حمل السلاح على المجتمع بتأثير.
26	8- هل يستدعي ضرورة حمل السلاح للأسر أو الفرد .
27	9- هل تتزايد نسبة الجريمة بالمجتمع أم تقل عند حمل السلاح .
27	10- ما الأثار التي تخلف الجرائم من أثر حمل السلاح في المجتمع وتؤدي الى سؤوها.
28	11- ما الطرق الواجب توفرها للحد من حمل السلاح والقضاء على الجريمة في المجتمع.
29	12- هل الانفلات الامني هي من أسباب حمل السلاح.
29	13- هل تعتقد ان غالبية الجرائم التي ترتكب في المجتمع العراقي تتم بواسطة حمل السلاح.
30	14- هل تعتقد ان حيازة السلاح او حمله يدفع الفرد نتيجة مواقف عصبية لأرتكاب الجريمة .
31	15- هل تعتقد ان القيم الاجتماعية العشائرية تدفع الفرد لحيازة الاسلحة او حملها.
31	16- هل تعتقد أن الممارسات الاجتماعية التي تستخدم فيها الاسلحة في الاعياد والمناسبات في دفع معدل الجريمة .
32	17- هل تعتقد ان امتلاك السلاح او حمله هو احد المميزات المكانة في المجتمع العراقي .
33	النتائج الخاصة بموضوع الدراسة .
34	التوصيات.
36-35	المصادر.

المقدمة

عرفت المجتمعات البشرية الجريمة منذ اقدم العصور بوصفها من اخطر الظواهر الاجتماعية في كل المجتمعات البشرية وينظر للمجرمين على انهم فئه مرفوضة اجتماعياً لسبب ما تلحقه من جرائم بالمجتمع من اضرار تطال أمنه واستقراره ، وتختلف النضرة الى الجريمة من مجتمع الى اخر.

فالفعل الذي يعد سلوكاً اجرامياً في مجتمع ما قد يكون كذلك في مجتمع أخر .

من هنا صار ينظر للفعل الاجرامي على انه فعل يتحدد بحدود الزمان والمكان ، والجريمة تصبح مشكلة خطيرة تهدد أمن الفرد واستقراره عندما تطفى وتصبح بالشبة للكثير من أفراد المجتمع والوسيلة الوحيدة والممكنة لكسب العيش ، وفي مثل هذا الموقف تصبح الجريمة فعلاً مضاد يطال بأضراره الفرد والمجتمع.....

المبحث الاول:

عناصر البحث الرئيسية:-

أولاً: مشكلة البحث:

ومن هذا المنطلق أخترت هذا الموضوع لما له من مساس في حياة المجتمعات عامتاً والاسلامية خاصتاً بأن السلاح كان صاحب الباع الطويل في مجال القتل والحروب الكبيرة والصغيرة ونجد ذلك واضحاً في العديد من التشريعات القانونية وسورة القرآن الكريم وكذلك في الاحاديث النبوية الشريفة.

ثانياً: أهمية البحث:

احتل موضوع الجريمة وأثرها في حمل السلاح أهمية بالغة في حياة المجتمعات لما له من تأثير في حياة المجتمع الانساني ، اذ انه مثل الدعوة الى دمار المجتمع الفاضل وزرع روح العداء في نفوس الأفراد ودعا الى فتح صفحة جديدة من العنف والقتال بدى الأخرين حيث يحث على القتل وعدم الشفقة والرحمة مع البعض وخصوصاً في اساسيات الحياة الاجتماعية أذ لا بد من قوانين وتشريعات للعمل على القضاء عليه سواء كان عام من الغصابات وتجار السلاح ام كان خاص من الأفراد أنفسهم.

ثالثاً: اهداف البحث:-

يهدف البحث الحالى الى التعرف على :-

1- التعرف على المشكلات التي يعاني منها الفرد داخل المجتمع .

2- وجود هدف لها ، فكل جريمة يقوم الجاني بارتكابها ، يكون السبب ما يهدف الى حقيقة مثل رغبته في الحصول على مال لشراء شيء أو قتل شخص بغرض الانتقام .

3- وجود ضحية ، فالجريمة من بين اركانها الاساسية لكي تتحقق وجود فعل وجاني يقوم بهذا العمل ومجني عليه يقع عليه الضرر .

4- الخطورة ، فكل عمل اجرامي أو كل ظاهرة اجرامية تنطوي على خطورة تهدد الفرد أو تهدد الكيان الاجتماعي الذي ينتمي اليه

وسنحاول الاجابة على هذه التساؤلات في ضوء البيانات التي تحصل عليها الدراسة في جانبها النظري والميداني !

المطلب الأول

مفهوم الجريمة والتعريف بها

سوف اتناول في هذا المطلب مفهوم الجريمة وتعريفها .

الفرع الاول: - مفهوم الجريمة.

درج الفقه في التدليل على علم الاجرام بأنه (العلم الذي يدرس الظاهرة الاجرامية دراسة علمية يهدف التعرف على اسبابها الفردية والاجتماعية.

وعالجها كظاهرة فردية واجتماعية ، وعرفة ايضاً جانب اخر من الفقه بأنها (العلم الذي يدرس اسباب الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية) وقد سلم االفقه بصعوبة وضع تعريف شامل ومانع للظاهرة الاجرامية لان هذه الظاهرة كموضوع لعلم الاجرام مشبعة الجوانب سواء بصفتها كظاهرة في حياة الفرد او في حياة المجتمع (1).

الفرع الثاني: - التعريف بالجريمة.

تعد ظاهرة الجريمة من الظواهر القديمة قدم الانسان وتتنوع تبعاً لأتلاف الزمان والمكان ، والدوافع والعوامل والظروف ، المؤدية اليها .

فهناك جرائم ضد الاشخاص كالقتل والضرب وجرائم ضد الممتلكات كالسرقة والحرق العمدي وجرائم ضد النظام كالممارسات الرامية الى المساس بأمن الدولة. وهنالك جرائم متمثل في الاخلال العلاقات الاجتماعية والعادات والتقاليد والقيم الدينية ومكارم الاخلاق.

¹⁻ ينظر : د.بركات النمر المهيرات ، جغرافية الجريمة ،ط/1 ،بيروت ، 2000 ، ص/30 .

²⁻ نفس المصدر ، ص/35.

وهي ايضاً ظاهرة ملازمة للمجتمع البشري وليس بالامكان القضاء عليها طالما كانت هنالك حياة اجتماعية فهي خروج عن الظوابط السلوكية التي رسمها المجتمع للعيش بسلام وامان بالنسبة للروح والجسد والمال ، من يرتكبها يعد معنوياً اثماً على المجتمع والفرد وعليه يقع رد فعل الهادف الى تقويمة ومحاولة اصلاح سلوكه في المستقبل ورد الفعل على الجريمة ليس على درجة واحدة فكما كان امن المجتمع مهدداً كلما كان رد الفعل اشد واقوى (3).

حيث شهدت المجتمعات الجريمة منذ اقدم الازمنة وذلك بأشكالها الاولية التي تعتمد على فعل واحد او عدة افعال للقيام بها وع بلوغ المجتمع الانساني المعاصر درجة من الحضارة المادية والعلمية الحد الذي لم تبلغها حضارة من قبل فقد تطورت معها الجريمة من اشكالها البسيطة الى اخرى اكثر تعقيداً او تنظيماً واخذت تتصف بالدقة والامتداد والترتيب الذي لم يعد محصوراً في مكان واحد بل اصبح ذا بعداً دولياً اذ ان خطورة الجريمة تكمن في حال استشرائها اذ سيواه المجتمع واقعين متعارضين الضاهر بما يوحي من اطمأناً واستقرار الاوضاع في ضل القوى السياسية العملية والباطن بما يحويه من قوة غاشمة تحرك مقادير الامور على النمو الذي يحقق مصالحها وحدها دون مصالح سائر المجتمع (4).

وازاء ذلك ليس للجريمة تعريف عام حيث يختلف تعريف الجريمة تبعاً لاختلاف الازمنة والامكنة ولا تكان نجد اتفاقاً على تعريف جامع مانع للجريمة فلا علم يعرفها من جانب اختصاصه.

اولاً: - التعريف اللغوي للجريمة

الجريمة في اللغة: مأخوذة من جرم يجرم وتعني قطع الشيء او جزر وبر الناقة.

والجرم بالكسر تعنى الحسد وجرم تعنى الكسب، فلان جريمة اهله أي كاسبهم.

ونعني ايضاً الذنب والتعدي وتجرم علية أي ادعى عليه ذنباً لم يفعله ، والتعدي او الذنب وهو كل فعل محضور يتضمن ضرراً فاذا كان الفعل الذي قام بارتكابه المرء شديد المخالفة سمي جرماً او جريمة واذا كان يسير المخالفة سمياً ذنباً او جنحاً.

³⁻ ينظر د. مصطفى العوجى ، دروس فى العلم الجنائى ، ط/1 ، بيروت ، 1980 ،ص/9.

⁴⁻ ينظر د. عبد الرحيم صدقي ، الاجرام المنظم ، ط/1 ، القاهرة ، 2000 ، ص/61 .

⁵⁻ ينظر د. يوسف حسن يوسف ، الجريمة المنظمة الدولية والارهاب الدولي ، ط/1 ، بيروت ، 2010 ، ص/4.

ثانياً: - التعريف القانوني للجريمة:

الجريمة في التصور القضائي والقانوني هي اعتداء او عدوان على القانون ولذالك يستحق المحاسبة والمجازاة.

وهي عبارة عن نوع من سلوك ينص القانون على تجريمها ومعاقبة مرتكبها وتكون انواع العقوبة بأسم الدولة بعد ثبوت الادلة واجراء المحاكمة وعليه يمكن تعريف الجريمة على انضار لحل فعل او امتناع عن فعل يصدر عن شخص مسؤول وينص على القانون ويجد له عقوبة جزائية تطبيقاً لمبدأ الشرعية حيث لاجريمة ولاعقوبة الا بنص قانوني ولكل مجتمع جرائمه التي تتناسب مع ظروفه الاجتماعية السياسية والاقتصادية والثقافية (6).

وتعرف ايضاً: هي كل عمل مخالف احكام قانون العقوبات وقانون العقوبات هو القانون الذي يتضمن الافعال الممنوعة والعقوبات المترتبه على من يرتكبها ومقدار عقوبة كل فعل منها (7).

ثالثاً: - التعريف الاجتماعي للجريمة:

تعرف بأنها كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة وهي تعبيراً عن نقص شعور التضامن الاجتماعي لدى مرتكبيها بسبب عدم تزوده بالقدر الكافي من القيم والقواعد الاجتماعية اللازمة لحفظ وجود الجماعة (8).

ويمكن ان تعرف اجتماعياً بانها (السلوك المخالف لما ترتضية الجماعة) كما انها كل فعل ضار بالمصالح الاجتماعية وفية انهاك لحرمة التقاليد والاعراف والعادات ويقتضي الحساب والمسائلة لمرتكبيه (9).

⁶⁻ المهيرات ، المصدر السابق ،ص/36 .

⁷⁻ ينظر عبد الجبار عديم ، نظريات علم الاجرام ، ط/6 ، بغداد ، 1933 ، ص/33 .

⁸⁻ ينظر جلال ثروت ، علم الاجرام والعقاب ، ط/1 ، بيروت ، 1983 ، ص/33 ،

⁹⁻ ينظر الميهرات ، مصدر سابق ص/36.

رابعاً: - التعريف النفسى للجريمة:

في حيث تعرف الجريمة بانها اشباع الغريزة الانسانية بطريق شاد لايسلكه الرجل العادي حيث يشبع الغريزة نفسها دالك الاحوال النفسية شاذة انتابت مرتكب الجريمة في لحظة ارتكابها بالذات (10).

خامساً: - الجريمة في الشريعة الاسلامية:

جاءت الديانات السماوية وتشريعاتها منذ اقدم العصور منذ ان بدأ الافراد بالتعايش في مجتمعات بشرية وعلى مر العصور والاحقاب فان ارتكاب الجريمة هو ارتكاب المعصية ومخالفته التعاليم الالهية التي تستوجب القصاص واقامة الحد فقد جاءت الاسلامية وشرعة حرمت بعض الافعال وجعلت الاقدام عليها وممارستها عقوبات دنيوية واخرى اخروية وهذه الافعال اعتبرت محرمة ومرتكبها مجرم لانه مرتكب للمعصية وخير دليل على ذلك ما جاء في القران الكريم حيث ذكر حرمة الدماء وقال تعالى ((من قتل نفساً بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن احياها فكأنما احيا الناس جميعاً (11).

والافعال المحذورة في الشريعة الاسلامية هي (إتيان على فعل او ترك فعل يجب القيام به) والفعل الذي يشكل جريمة من هذه الافعال هو الذي جعل له عقوبة فذا لم يرتب علية الشرع عقوبة او جزاء فليست بجريمة وهذا هو التعريف المعتبر في الشريعة الاسلامية حيث يقسم الشرع الاسلامي الافعال المعاقب عليها الى ثلاث اقسام:

- 1- جرائم الحدود: وهو مايتعلق بحدود الله عز وجل.
 - 2- جرائم القصاص : وهو ما يتعلق بحقوق العباد .
- 3- جرائم تعزیز : وهو ما لم تقدر به عقوبة ، وجمیع الجزاءات المتصلة مع بعضها بعضاً (12).

¹⁰⁻ ينظر د. عبد القادر القهوجي ، د. رمسيس بنهام ، عالم الجرائم والعقوبات ، ط/1 ، الاسكندرية ، 1986 ، ص/30.

¹¹⁻سورة المائدة اية /32 .

¹²⁻ ينظر: المهيرات، مصدر سابق، ص/37.

وتعرف ايضاً الجريمة في الشريعة الاسلامية فتعني محظورات شرعية ، زجر الله عنها بحد او تعزير والمحظورات اما اتيان منهي عنه او ترك فعل امر به الشارع (13).

سادساً: - تعريف الجريمة في العلوم الاخرى.

يمكن أترد الجريمة الى التمابز البايلوجي بين الافراد كما يمكن ردها الى المتغيرات الديمغرافية لبعض انماط المنحرفين كالسن والجنس والاصل القومي والشريحة الاقتصادية والمركز الديني والتربوي.

اما علم الاخلاق فيعرف الجريمة على انها (العمل الخاطئ الذي به خروج قواعد الخير والفضيلة والاداب والواجبات (14).

ويعرف بعض المختصين الجرائم بأنها اخطاء اجتماعية تعود بالضرر على افراد المجتمع ، كما وتعرف بأنها ارتكاب عمل او امتناع عن القيام بعمل خلاف قواعد القانون وكذلك تعرف بانها ارتكاب عمل مخالف لقيم المجتمع والذي يولده استنكار ورد فعل معاكس لدى المجتمع الذي ارتكبت فيه الجريمة أي انها ضرر او خطر يعيب المصلحة العامة (15).

13-د. يوسف حسن يوسف ، مصدر سابق ، ص/4 .

14- المهيرات ، مصدر سابق ، ص/38 .

15-يوسف حسن يوسف ، مصدر سابق ، ص/5.

المطلب الثاني

مفهوم السلاح والتعريف به

يعد السلاح اهم وسائل الجريمة وادلتها الفاعلة ولغرض الوقوف على مفهوم السلاح لابد من تقسيم هذا المطلب الى فر عين اختص الاول لمفهوم السلاح واعرج في الثاني الى التعريف .

الفرع الاول: مفهوم السلاح.

درج في التدليل على ان السلاح بانه اداة تستعمل اثناء القتال لتصفية او شل الخصم او العدو ، او لتدمير ممتلكاته او لتجريده من موارده . ويمكن ان يستعمل السلاح لغرض الدفاع او الهجوم او التهديد.

وعلى الصعيد العلمي فان تعبير السلاح يمكن ان يطلق على كل ما يمكن ان يحدث ضرراً مادياً وبذلك تتفرع الاسلحة الى عدة انواع من البسيطة اطلاقاً من الهراوة الى الصاروخ العابر للقارات حيث للسلاح مكانة فريدة عند العرب فقد ادخل بعض التحسينات عليه حتى انشأ دور خاصة لصناعتها .

فتقنوا في الصناعة العديد من الاسلحة ومنها السيوف والرماح والدروع واسلحة اخرى كثيرة (16).

الفرع الثاني: التعريف بظاهرة حمل السلاح.

تعد ظاهرة حمل السلاح من الظواهر الشائكة التي تعاني منها المجتمعات خصوصاً الدول النامية مع انه ليس بشرط ان ينطبق هذا الامر في كل الحالات حيث الولايات المتحدة الامريكية على سبيل المثال تأتي الاولى في العالم من حيث حمل وحيازة مواطنيها للسلاح وتأتي بعدها اليمن كما ان ظاهرة انتشار الاسلحة النارية قد حظيت في الآونة الاخيرة باهتمام محلي واقليمي وعالمي بما حملته هذه الظاهرة من سلبيات تشمل في اتساع شبة الحوادث لا جرائم والقتل المختلفة.

وكما ان للسلاح مقام فريد وكبير عند العرب منذ القدم فقد احبوه واستأثر باهتمامهم وعنايتهم وكان موضع فخرهم ومجدهم وفيقهم الدائم في حلهم وترحالهم فأكثروا من اقتنائه والاحتفاظ به ومما يؤكد رفعة وسمو السلاح ورود ذكره في القرآن الكريم وجعل له منزله كبيرة كما في قوله تعالى (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله واليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعوا الجزية عن يدهم صاغرون)(17).

16-ينظر ثابت نعمان ، العسكرية في عهد العباسبين ، ط1 ، بغداد ، 1987 ، ص149 .

17-سورة التوبة ، الاية 29 .

وقد جاء ورود الالفاظ " القتل والسلاح ... " وغيرها من الالفاظ والمعاني التي تدل على القتل والسلاح ونزات العديد من الآيات القرآن التي تعزز اهميته (18).

وتطورت انواع الاسلحة بتقدم البشرية وانتقلت من الحجارة الى الرماح والسيوف والسهام ثم انتهت الى الاسلحة النارية التي تطلق انواعاً متقدمة من الذخائر وتستخدم كاسلحة شخصية للدفاع كما تستخدم في الصراعات المسلحة والصراعات العنيفة لتحقيق الاغراض المختلفة سواء في مجالات الشرطية والعسكرية ويشمل المسدسات والبنادق و الرشاش وغيرهاالخ .

ويقصد ايضا بحمل السلاح: اصطحاب بعض الاشخاص آلات حادة يخفونها في جيوبهم اوحملهم السلاح ناري كالمسدس والمفرقعات قد تستخدم من قبلهم داخل المجتمع او خارجه ضد الغير اما بهدف الامن على حد تفسيرهم او العبث او الفضول لمعرفة مكنون تلك الاسلحة او استخدامها كنوع من التهديد لمن يدخلون معهم في مشاجرات وقد تطورت ظاهرة حمل السلاح باستخدامه بهدف الانتقام وحمل السلاح مهما كانت نية الفرد من حمل يؤدي الى عواقب وخيمة وخسارة فادحة في حالة استخدامه او العبث به كما ان الاشخاص الذي يملكون الآلات الحادة والاسلحة النارية يصفون بالعنف السلوك العدواني (19).

اولاً: - السلاح في اللغة .

اسم جامع لآلة الحرب ، لا واحد له من لفظة يذكر ويؤنث وتسلح الرجال لبس السلاح اسم فاعل ، ورجل سالح والجمع اسلحة وسلح وسلحات .

ثانياً: - السلاح في الاصطلاح.

الة حرب او حديتها او كل ما دفع به العدو من سيف ورمح وغيرها ، وهوجامع لألة الحرب او مكان من الحديد خاصة او العدة التي يحارب بها الجندي سواء في الحرب او في هجومه او دفاعه.

لذا كان امتلاك العرب للسلاح ركناً اساسياً لأحساسه وشعوره بالامان والطمأنينة وعمل من عوامل وجوده وقد استخدمه العرب الفاظاً مرادفة للسلاح كالأوزار والبزة والحلقة والزعامة ، والسنور والشكله والشوكه واللبوس ويطلق على حامل السلاح: المسلح من الرجل والمتحزم والرجل السالح والمدجج والشاك والسلاح والكمى والمؤدي والمتابب والكافر والمقنع (20).

- 18-سورة البقرة الآيات ، 190- 191 193.
- 19-ينظر محمد جمال ، التجارة غير المشروعة للسلاح والارهاب ، ط1 ، الرياض ، 2013 ، ص12 .
- 20-ينظر سعيد شجاع العنبكي ، رسالة ماجستير ، منشورة ، جامعة بغداد ، كلية الاداب ، 2002 ، ص16-17 .

ويطلق على الرجل الذي لاسلاح معه الاعزل والأجم والحاسر والرجل العاطل والحر ضاماً ساحة المعركة فيقال لها (المعترك) .

قال الشاعر وهو يذكر السلاح .

كماه إذ الأعراف كانت أعنة فغميهم حسن الثبات عن الحزم وغيرها من الامور التي ذكرة السلاح وهذا يدل على اهميته عند العرب (21).

ونذكر بعض انواع الاسلحة:-

- 1- الاسلحة البيضاء: وهو مصطلح يطلق على نوع من الاسلحة الغير نارية التي تستخدم للدفاع عن النفس واحياناً اداة للقتل ولا يعني الاشارة لها باللون انها محددة بلون معين ولكن كلمة بيضاء تشير لنوعها فهذه الاسلحة هي مثل (السكاكين، والمطاوي، والسنج، والفأس، وغيرها) من انواع الادوات المستخدمة في الذبح ولا تدخل فيها الاسلحة النارية.
- 2- الاسلحة الفردية والمتفجرات: حيث تعد الاسلحة الفردية والمتفجرات التي هي من افضل اسلحة الارهاب لتنوع وظائفها واشكالها التي تزيد من فرص النجاح في اتمام عمليتها الاجرامية واستغلال التطورات التي لحقت الاسلحة الفردية من حيث دقة التصويب او كتم الصوت او بعد المدى القاتل او استغلال امكانية التفجيرات عن بعد.
- 3- المدافع او المدفعية: وهو سلاح ذو طلقات كبيرة الحجم ومن شأنها احداث اضرار بالغة.
- 4- السلاح النووي : وهو سلاح للأبادة الجماعية ويعتمد فلة التخريب على اطلاق الطاقة النووية ، وتعتبر الاسلحة النووية اشد الاسلحة فتكاً على وجه الارض .
- اذ ان قنبلة واحدة بأمكانها ان تدمر مدينة بأكملها وقتل الملايين وتلوث الهواء والارض والمياه ولمسافات كيلومترات فيما موقع التفجير الاصلى (22).
- وتعتبر احد اسلحة الدمار الشامل وتتمثل الاسلحة الكيمياوية والبايلوجية والتي اصبحت مطمعاً للارهابين لقدرتها على الفتك والتدمير (23).

²¹⁻ينظر سعيد شجاع العنبكي ، المصدر السابق .

22-ينظر مليسا غيليس ، نزع السلاح دليل اساسي ، ط3 ، نيويورك ، 2013 ، ص17 . 23-ينظر يوسف حسن يوسف ، مصدر سابق ، ص77 .

وعلى هذا الاساس تصنف الاسلحة بشكل عام الى فئتين .

الاولى: الاسلحة التقليدية: والثانية اسلحة التدمير الشامل، وتعرف الاولى بدلائل المخالفة للثانية اذ تعرف بانها الاسلحة الحربية وغير الاسلحة النووية والاسلحة الاخرى التي تعرف بها اسلحة تدمير شامل اذا هي الاسلحة المتداولة بشكل واسع وتتراوح بين اسلحة ذات تقنية متواضعة واخرى عالية ويطلق وصف تقليدي على الاسلحة التي يكون استخدامها مقبولاً حراماً او ضمناً من اغلب الدول في المجتمع الدولي على الرغم من انها تتعارض مع قواعد الاخلاق الدولية والمبادئ الانسانية (24).

اما الفئة الثانية : وهي اسلحة الدمار الشامل : فقد عرفتها الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1948 (بانها الاسلحة الذرية المتفجرة واسلحة المواد المشعة ، و الاسلحة الكيميائية والبايلوجية الفتاكة واية اسلحة يتم تطويرها وتحمل خصائص تدميرية مماثلة للقنبلة الذرية او الاسلحة الاخرى .

حيث تعتبر من الاسلحة الاكثر استخداماً واكثر انتشاراً ولها اهمية كبيرة وتذكر بعض انواع الاسلحة.

- أ- مدفعية ومتفجرات.
 - ب-اسلحة خفيفة
 - ج- اسلحة بيضاء .
- د- اسلحة كيمياوية وبيولوجية ونووية .
 - هـ- صواريخ (25).

24- ينظر : رياض ابراهيم احمد التميمي ، اطروحة دكتوراه ، منشورة ، جامعة المستنصرية – الى مجلس المعهد العلي للدراسات السياسية والدولية ، بغداد ، 2005 ، ص8 .

25-ينظر: رياض ابراهيم احمد التميمي، المصدر السابق.

المبحث الثالث

دور السلاح في انتشار الجريمة

يعد السلاح احد العوامل في انتشار الجريمة لذا سوف يتناول المبحث الثاني مطلبين الاول دور السلاح العام (أي سلاح الدولة) في انتشار الجريمة اما المطلب الثاني دور السلاح الخاص لدى الافراد، في انتشار هذه الجريمة.

المطلب الاول

دور السلاح العام في الجريمة

هنالك العديد من الاسلحة العامة التي يتم استيرادها عن طريق الدولة لها دور كبير في انتشار الجرائم ولغرض الوقوف على هذا الموضوع لابد من تقسيم هذا المطلب الى فرعين الاول يبين الارهاب والسلاح العام واثارة في الجريمة واعرج في الثاني الى تهريب السلاح العام واثارة في الجريمة.

الفرع الاول

الارهاب والسلاح العام واثرة في الجريمة

ان الارهاب والسلاح وجهان لعملة واحدة لا يستقيم احدهما من دون الاخر فها قطاران على سكة الموت (الجريمة) وتواؤمان في رحم واحد مها ، فحينما وجد السلاح وجد الارهاب ، وما تتسابق الدول فيما بينها على بناء ترسانات السلاح والمتى ما وجد السلاح وجد الارهاب ، وما تتسابق الدول فيما بينها على بناء ترسانات السلاح فالدول الاقوى تخيف الدول الاضعف بقوة السلاح والتسلح ، ان وجد السلاح العام بيد الارهاب يؤدي الى انتشار الجريمة بشكل واسع يفوق تصورات المجتمع ، حيث هنالك العديد من الاسلحة الخطرة التي يتم استير ادها عن طريق الدولة وتتم بطرق مختلفة سواء كانت علنية (قانونية) وهي متعارف عليها ما بين الدول ، فضمن شر عية القانون الدولي والتجاري ووفق شروط مابين البائع

والمشتري وبأسعار متفق عليها عالمياً ، او وفق صفات معينة تخضع لقانون والسياسات والمصالح الدولية.

26-د. محمد جمال مظلوم ، التجارة غير المشروعة للسلاح والارهاب ، الرياض ، ط1 ، 2013 ، ص4 .

بحيث تعتبر هذه الاسلحة موضوع شائك ومعقد وقد ارق الانتربول والمخابرات في كافة دول العالم فتفشي الاسلحة بين المتمردين امر خطير بالنسبة للأمن العالمي. وتقدر قيمة الاسلحة المتداولة حتى العام 2011م بحوالي (38) مليار دولار واغلبها رشاشات وقنابل وذخيرة ويرجع ضحيها سنوياً ما يقارب نصف مليون انساناً وتبدأ رحلة السلاح عن طريق بعض العسكريين يقومون باختلاس الاسلحة العامة المكدسة في مخازن الدولة وتهريبها بطرق شائكة وملتوية حتى تصل الى ايدي المليشيات والعصابات ومن يعتمد على هذا النوع من السلاح هي العصابات المنظمة الشرسة التى تعتبر من اقوى العصابات والارهاب والمليشيات (27).

وان استمرار هذه العمليات الارهابية في الفترة الاخيرة من العصر الحديث وكثرة المعاناة الانسانية جراء نتائج تلك الاعمال التي اتسمت بنتائجها الاجرامية وانعكاسها الوخيم على حياة الناس وتوسعت رقعة المساحة التي تمارس فيها التنظيمات المتطرفة والمجموعات الارهابية في ارتكاب عمليات الفتل غير المحدد والطائش ومما زاد فاعلية هذه الاعمال الارهابية وجود دول وتنظيمات ومؤسسات وشخصيات تساند بشكل علني او خفي او بشكل غير مباشر الاعمال التي تصدر عن هذه التنظيمات ، بالنظر لتقاطع المصالح الدولية واستغلال مثل هذه التنظيمات لغرض ارباك الخصم (28) .

الفرع الثاني

تهريب السلاح العام واثرة في الجريمة

ان تهريب السلاح العام الى الميلشيات خطراً كبيراً في تنامي الجريمة وان اكثر من خمس سنوات من القتال المتصاعد في العراق مسلحون يقتلون ويعتقلون واخرون يتركون البلاد ومسلحون جدد يظهرون وعمليات العنف مستمرة ويرافقها استمرار تهريب السلاح فمن يأتي السلاح للجماعات المسلحة في لعراق ؟؟ المعنيون بهذا الموضوع يصنفون امدادات السلاح في العراق الى خارجية وداخلية.

أ- جهات خارجية : حيث ترتكز على مايتم تهريبه عبر حدود العراق البرية الممتدة مع دول الجوار وينقسم بدورها الى

خط تسليح خارجي : وهي الاسلحة التي تهربها جماعات مسلحة عقائدية تساندها جهات متنفذه في دول مجاورة او اسلحة يهربها تجار السلاح ينقلونها من اجل الحصول على

المال فه المصدر الثاني اما المصدر الثالث اسلحة تنقلها اجهزة مخابراتية تستخدمها كمفتاح رئيسي لبعض المسلحين الذين نرى من خلالهم مواقع استخباراتية مهمة (29).

27-محمد جمال مظلوم ، المصدر السابق ، ص200 .

28- زهير كاظم عبود ،صوت الحكمة ، مقال منشور على الانترنيت على الموقع الاليكتروني <u>www.lawvw.com</u> .

29-نبراس المعموري ،الحوار المتمدن ، مواقع وابحاث سياسية بحث منشور على الانترنيت ، www.Rawabetcenter.com

ب-اما خط التسلح الداخلي: يعتمد على عدة قنوات

الاول: الاسلحة التي خلفها النظام العراقي السابق.

الثاني: الاسلحة التي يوفرها تجار محليين للسلاح الذين اعتادوا على مثل هذه التجارة منذ القدم في مجتمع يعتبر السلاح من ممتلكاته الشخصية.

الثالث: صناعة محلية لأغلب المتفجرات حيث تتواجد الخبرات التي كانت تعمل في التصنيع العسكري المنحل وهي تعتمد على اصناف المواد المتفجرة التي خلفتها المصانع العسكرية.

الرابع: السرقة من مذاخر الاجهزة الامنية الحالية. وقد كشف في الفترة الماضية سرقت 200 الف قطعة سلاح (30).

حيث كشف تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية عن مصادرة اسلحة تنظيم الدولة الاسلامية في سوريا والعراق (داعش) وفي هذا السياق حددت من العقود التي تتضمن سوء تنظيم في تدفق السلاح الى العراق وعدم التشديد على الضوابط المفروضة عليها في الميدان مما نتج من استيلاء (داعش) لمجمعة كبيرة من الاسلحة العامة الحربية التي تستغلها في ارتكاب جرائم ضد الانسانية الا ان العديد من الخبراء كشفوا عن استيلاء التنظيم لهذه الاسلحة من خلال نهب المخازن العامة للجيش العراقي والتي تحتوي على اسلحة تم تصنيعها في اكثر من (20) دولة منها الصين وروسيا والولايات المتحدة و دول الاتحاد الاوربي وان الاسلحة التقليدية التي يستخدمها مقاتلو (داعش) تشمل المسدسات والاسلحة اليدوية و.....وغيرها ، الاسلحة الصغيرة والبنادق الالية والاسلحة المضادة للدبابات وقذائف الهاونات والمدفعية بالاضافة الى البنادق الالية من طراز (كلاشنكوف) المنتجة من خلال شركات روسية وصينية في اغلب الاحيان من طراز (كلاشنكوف)

حيث يساهم تهريب الاسلحة العامة الى المليشيات الى زيادة المعدلات الجرمية وفي حين انتبه المجتمع الدولي متأخراً لامكانية حصول منظمات ارهابية على اسلحة نووية ايضاً ، وان السبب الاوضاع التي انتشر فيها الاسلحة المهربة داخل المجتمع غالباً مايكون الضحايا من

المدنين الابرياء الذين عادة مايكونون بعيدين تماماً عن الصراع الذي يدور حولهم وافضل مثال على الخسائر الاجتماعية التي تقوم بها المليشيات التي تسبب فيها الاسلحة المهربة هو استخدام الالغام الارضية والتي يروح ضحيتها ابناء المجتمع (32).

- 1- نبراس المعموري ، المصدر السابق .
- 2- هبة برسيس ، دور السلاح ، مقال منشور على شبكة الانترنيت على الموقع الاليكتروني ، www.Hibapress.com .
 - 3- هبة برسيس ، المصدر السابق .

ومن امثلة عملية تهريب السلاح العالمية من المخازن الى الجماعات المسلحة تمت سرقت مايقارب (5000) قطعة من سلاح كلاشينكوف و (2,5)مليون طلقة من احد مخازن الجيش اليوغسلافي وتم نقل الاسلحة العام جواً من صربيا الى يسيريا تحت غطاء عملية قانونية ومن ثم تمريبه بحراً الى اميركا الجنوبية لتزويد العصابات هناك وهذه العملية تؤدي الى زيادة الجريمة في المجتمع ، فان انتشار هذا النوع من تهريب الاسلحة من المخازن العامة تشكل خطراً متنافياً على الجميع (33) .

حيث يعتبر السلاح العام الموجود لدى الدول خطير في تنامي الجرائم المختلفة ، بسبب عدم وجود الرقابة على الاسلحة العامة وانتشار السلاح بمختلف انواعه في المجتمع العراقي يعد مؤشراً خطيراً لتنامى الجريمة .

المطلب الثاني

دور السلاح الخاص (الافراد) في الجريمة

يعد استخدام السلاح الخاص لدى الافراد سبباً في حدوث الجريمة سواء كانت هذه الجريمة عمدية او غير عمدية ولغرض الوقوف على هذا الموضوع سوف اقسم هذا المطلب الى فرعين الاول يبين استخدام السلاح الخاص في المناسبات والافراح واثرة في الجريمة واعرج في الثاني الى حمل السلاح الخاص في المدن واثرة في الجريمة وتدهور وضع المجتمع.

الفرع الاول

استخدام السلاح الخاص في المناسبات واثرة في الجريمة

باتت ظاهرة انتشار الاسلحة النارية بين عامة الناس من الظواهر المألوفة بين افراد المجتمع واسهمت بشكل او بأخر بزيادة جرائم القتل الخطأ والثأرية وحتى الناتجة عن امراض نفسية يروح ضحيتها الابرياء بحيث يستخدم الافراد السلاح (الخاص) في العديد من المناسبات والحفلات والافراح الخاصة في بعض المناطق يتم اطلاق الاعيرة النارية حيث ترى شريحة من المجتمع في هذه الخطوة نوع من الترف والكرم والترحيب وأرثاً قبلياً يرفع من شأن ابنائه وان

منعها يقلل من شأنهم متجاهلين اثاره السلبية في المقابل يرى البعض ان انتشاره عاده خطيرة لابد من وضع حد لها او تقنينها بحزم بحيث تطرح حزمه من التساؤلات حول الجرائم الناتجة عن انواعها واسبابها الدوافع السلاح الخاص وانتشار المسؤولية . حيث اصبحت الجرائم منتشرة بشكل ملحوظ في المجتمع وان استخدام الاسلحة في المناسبات يخلق كوارث عده الا ان معظمها يتم التكتم والتستر عليها بحكم القرابة (34) .

33- ينظر د. محمد جمال مظلوم ، مصدر سابق ، ص4 .

34- عبد الله الغالي ، دور السلاح ، بحث منشور على شبكة الانترنيت على الموقع www.Okaz.com .

حيث ان انشار السلاح بين افراد المجتمع ساهم في زيادة جرائم القتل والاستخفاف بدماء الناس حيث ان البعض يقتل لأسباب غير واقعية بهدف الانتقام او نزاع الايستحق ان استخدام السلاح في المناسبات رمز للتعبير عن الفرح وعمت عن استقبال الضيوف والاونة الاخيرة شهدت مبالغة في التباهي بالاسلحة فاصبح الصغير والكبير يحمل السلاح مضيفاً ان هؤلاء الافراد يدركون مدى خطورته حين تخرج بعض الطلقات النارية فتصيب احد الحضور وخصوصاً هذه الايام والتي تكثر فيها مناسبات الافراح كما ان اقتناء السلاح ظاهرة قديمة منذ الازل بل انها عادة و موروث قديم حيث يحتفل عدد كبير من الناس بسلاح او اكثر في منازلهم (35).

ولاشك ان حمل السلاح (الخاص) وبخاصة بين الشباب يشجع على القتل ويدفع الى ارتكاب الجريمة الشنعة وكم من شاباً تورط ما معه من سلاح فكل ما نسمع عنه من جرائم القتل بداية احداثها سواء تفاهم يحدث بين الطرفين حول اشياء تافهة لاتستحق الوصول الى القتل ولكن مع وجود السلاح وحضور الغضب يؤدي الى استخدام السلاح الموجود لدية ويقوم في القتل وان كان السلاح سكيناً او مسدساً او عصاً او مايقوم مقامها (36).

الفرع الثاني

حمل السلاح الخاص في المدن واثره في الجريمة

ان حمل السلاح والتجول به في المدن الرئيسية ظاهرة غير حضارية ، فكم يحوز بالنفس من الم عندما يشاهد الانسان عشرات من المتمنطقين السلاح دون مبرراً ووجود السلاح مع أي شخص يسهل استخدامه لأتفه الاسباب فحدوث شجار بسيط قد يقضي الى الجريمة وضحايا ومن هنا فان الحل الحقيقي هو ايجاد قاون ينظم حمل وحيازة السلاح ينفذ بحزم خصوصاً في المرحلة الراهنة التي اتخذت فيها ثقافة ابعاداً سياسية واقتصادية سلبية في صورة الاعمال الارهابية التي تسهم بهذا القدر او ذاك وابقاء حمل السلاح بهذه الشاكلة دون ايداع قانون في توفير الغطاء

المقترفي الاعمال الارهابية ان يزهقو الارواح ويستهدفون الوطن على ذلك النحو الذي برز في حيله واغتيال كما ان ظاهرة حمل السلاح والتجول في المدينة وحيازته والتجارة به تعتبر من الظواهر السلبية في مجتمعنا فهذه الظاهرة ليست فقط قلق وامن واستقرار وسكينة المواطن بل يسيء كثيراً الى سمعة المجتمع ومكانته وحضارته (37).

35- عبد الله الغالي ، دور السلاح ، بحث منشور على شبكة الانترنيت على الموقع ، www.Okaz.com .

36- عبيد بن عساف الطوباوي ، السلاح الخاص ، بحث منشور على شبكة الانترنيت على الموقع ، www.Aldaan.com .

37- يحيى عبد الله ، شؤون محلية ، 26 سبتمبر ، العدد (1003) 2003م ص11 .

وقتل هذا وذاك بالاسلحة وحمله وحيازته بطرق واستخدام غير منظم قد يلحق اضرار كبيرة في عملية الاستثمار وكبدت اقتصاد الوطني واضرارا فادحة فالجريمة المنظمة والتقطع والاختطاف والارهاب جميعا اعمال مخلة بالامن استرار بلادنا يتم تنفيذها بواسطة السلاح الذي اصبح في متناول الجميع.

اعتقد في ضل الوضع الدولي الراهن انعكاسات احداثه السلبية على التنمية في بلادنا يتوجب علينا جميعا مواطنين واحزاب ومنضمات مجتمع مدني ان ترتقي بوعينا في مستوى خطوره مظاهر حمل السلاح عند الافراد والتعامل بجدية معها بعد ان صارت تمثل تحدياً جديه تعيق تطلعاتنا الوطني في تحقيق النهوض والبناء الشامل في الحاضر والمستقبل لقد ان الاوان للتعامل الجدي مع ظاهرة حمل السلاح في المدن الرئيسية.

كما ان هذه الظاهرة من عواقب وخيمة منها مثلاً زيادة اعداد ضحايا اطلاق النار واقلاق سكنيه المجتمع اضافة الى السياح والمستثمرين ونظرتهم الى هذه الظاهرة السلبية وما تعكس من اضرار فادحة على الاقتصاد العراقي .(38) .

حيث كلما زاد شعور الناس بعدم الامان ازدادت رغبتهم في اقتناء السلاح للدفاع عن نفسه وعائلته او ماله وما ظهر ويظهر في الاونه الاخيرة في مجتمعات ودول كثيرة ، من فقدان الامن الاجتماعي وسقوط هيبة القانون ، واحتضار العدالة ، وبطئها وانشغال اجهزة الامن بالامن السياسي اكثر من الامن الاجتماعي ، دفع بالمواطن الى التقنين عن وسائل الحماية الذاتية وبمعزل عن اجهزة السلطة كما ان سياسات بعض الدول في تصنيف البشر وحضاراتهم ولجوء بعض المنضمات المتطرفه الى القيام باعمال انتقامية و ارهابية باستخدام السلاح الخاص ضد بعض المجتمعات وللفئات ادى الى اتساع ظاهرة التسلح وتناميها على مستوى العالم (39) .

حيث تعد الجريمة اليوم من اهم المشكلات التي تواجه المجتمع وقد شهدت السنوات الاخيرة اهتماما واضحا بالجريمة التي تنعكس اثارها على الافراد وعلى مدى شعورهم بالامن خاصة في ضل تطور اساليب ارتكاب الجريمة وتهتم الدول بدراسة جنوح الاحداث وانحراف سلوكياتهم

وخروجهم عن قواعد الضبط الاجتماعي المتعارف عليها ، ومن الجرائم التي بدئت تتنامى داخل المجتمع انتشار استخدام السلاح الخاص من قبل افراد الاحداث الجانحين وهذا مؤشر خطير على وجود خلل وظاهرة تطل برأسها على المجتمع ، مشيرا الى ان تنامي ظاهرة استخدام السلاح الخاص من قبل الاحداث الجانحين له العديد من الاثار السلبية على الامن الى جانب ظهور العديد من المشكلات المرتبطة بها مثل تكوين العصابات المنظمة حيث تعتبر الاسلحة الخفيفة او

38- يحيى عبد الله ، المصدر السابق .

39- د. محمد جمال مظلوم ،مصدر سابق ، ص3 .

الصغيرة التي يستخدمها الافراد في الجريمة هي الاكثر انتشاراً ولها العديد من الاثار السلبية على امن المجتمع (40).

بات حمل السلاح في دول ومناطق كثيرة في العالم العربي موضه رائجة من اهم الاسباب التي تجعل الافراد يلجئون لحمل السلاح هو الافتقار الى ثقافة الحوار والتفاهم هناك فئات كبيرة لاتستخدم لسانها الا وقت الاكل اما الدماغ فهو معطل بشكل دائم. هذه الفئة تلجأ لحيازة السلاح لان السلاح هو مصدر القوة وشهد ان السلاح يمكن الشخص ان يحصل على مبتغاة اخذت الجريمة في المجتمع ابعاد خطيره بوصولها معدلات قياسية تجاوزت كل التوقعات اذ مل لبثت تشكل خطراً حقيقياً على امن هذا المجتمع واستقراره فمؤسسات الضبط الاجتماعي والجمعيات الوطنية العلمية التي تناولة الجريمة كموضوع لخطورة هذا الامر (41).

40- د. ابراهيم الزين ، جريدة الرياض ، بحث منشور على شبكة الانتربيت على الموقع الاليكتروني ، www.Alriyadh.com. 41- محمد مشروف ، مجلة العلوم الاجتماعية ، بحث منشور على شبكة الانترنيت على الموقع الاليكتروني .www.Swmso.com

المبحث الرابع

عرض وتحليل البيانات الاولية

النتائج

التوصيات

الملاحق

المصادر

المبحث الرابع

1- الجنس جدول رقم (1) تمثل توزيع افراد العينة حسب النوع

النسبة المئوية	التكرارات	نوع الجنس
%44	22	ذكر
%56	28	أنثى
%100	50	المجموع

من الجدول رقم (1) أعلاه نجد أن عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على 44% من الاناث 56% من الذكور ، وقد ارتفعت نسبة الذكور من العينة ، وذلك لان نسب التوزيع النوعي في الكلية متقاربة مع توزيع العينة في الجدول اعلاه .

النتائج :-

ان حيازة وحمل الاسلحة هي احد القيم التقليدية في المجتمع العراقي .

2- العمر:-جدول رقم (2) تمثل توزيع افراد العينة حسب النوع

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
%48	24	21-19
%50	26	24-22
%100	50	المجموع

عند النظر الى الجدول رقم (2) اعلاه الذي يمثل التوزيع العمري للأفراد البالغ عددهم 50 فرداً نجد اعمار عينة البحث توزعت على فئتين كانت نسبة الفئة الاولى منها (19-21) 48% في حين كانت نسبة الفئة الثانية من 50% ، ان التقارب الكبير بين اعمار عينة البحث يعود الى اعتماد الباحث توزيع أستمارة الاستبيان داخل الكلية .

3- الحالة الزوجية:

جدول رقم (3) يمثل توزيع أفراد العينة حسب النوع

النسبة		الحالة
المئوية	التكرارات	الاجتماعية
%88	44	أعزب
%12	6	متزوج
%100	50	المجموع

من الجدول اعلاه رقم (3) الحالة الزوجية نجد أن عينة البحث على (50) فرداً توزع على 88% من العزاب و 12% من المتزوجين ، وقد ارتفع نسبة الأعزاب في العينة وذلك بسبب الظروف المعيشية التي تحيط بالطلبة.

4- المستوى التعليمي لرب الاسرة:-

الجدول رقم (4) تمثل توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي لرب الجدول رقم (4)

_		
النسبة		
المئوية	التكر ار ات	الفئات
%4	2	أمي
%28	14	يقرأ ويكتب
%8	4	أبتدائية
%20	10	متوسطة
%24	12	اعدادية
%16	8	بكالوريوس
%100	50	المجموع

من الجدول رقم (4) اعلاه نجد أن عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (2%) من الأمي و (14%) من يقرأ ويكتب و (44%) من الأبتدائي و (10%) من المتوسطة و(12%)

من الاعدادية و (8%) من البكالوريوس وقد ارتفع نسبة اليقرأ واليكتب (14%) ، وذلك بسبب تردي الوضع الاقتصادي وانتشار الجهل وعدم تشجيع الأفراد على التعليم الخ

المستوى التعليمي للأم: الجدول رقم (5) تمثل توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي للأم

النسبة		
المئوية	التكرارات	الفئات
%28	14	أمي
%48	24	تقرأ اوتكتب
%24	12	أبتدائية
%100	50	المجموع

من الجدول رقم (5) اعلاه نجد أن عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على من المهات افراد العينة حسب المستوى التعليمي على (14) من الأمية و (24) من تقرأ وتكتب و (12) من الأبتدائية وقد ارتفع نسبة تقرأ وتكتب الى (24%) وذلك بسبب تردي الوضع الاقتصادي وعدم الأهتمام بالتعليم ومسؤولية البيت

وذلك لأعتماد الباحث مكانه الام الدافع في قرارات امتناء السلاح او استخدامة

6- عدد أفراد الأسرة:-جدول رقم (6) تمثل توزيع أفراد العينة حسب النوع.

النسبة		
النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
20	5 - 3	4-3
40	8 – 6	6-5
24	11 – 9	8-7
16	14 — 12	10-9
		12-11
		14-13
	50	المجموع

يمثل الجدول رقم (6) اعلاه توزيع أفراد العينة حسب الأسرة التي ينتمي لها الطالب،

اعلى نسبة الجدول تشكل الفئة الثانية للاعداد المحصورة (6-8) وهي النسبة الغالبة على أعداد الأسرة في المجتمع العراقي بشكل عام الى أن ما يلفت للنظر هو تناقض اعداد الاسر الكبيرة التي تشمل على (9) أفراد فأكثر وذلك بسبب تأثير عمليات التوعية وجواز الاعلامية في تحديد حجم الأسرة الى انها مازالت تتراوح حول المتوسط العام (7) أفراد أذ ان الاسر صغيرة الحجم (3-5) لم تمثل سواء (10%) من أفراد عينة البحث.

بما أن الباحث يرى أن غالبية هذه الأسر ذات غالبة وبعثية وذلك فأنها عمليه حيازة السلاح هي واحدة من القيم الأجتماعية تمجد القوة واهمية الدفاع عن النفس بكل الوسائل بما فيها استخدام الأسلحة .

7- يؤثر حمل السلاح على المجتمع بتأثير ؟

جدول رقم (7) تمثل توزيع أفراد العينة حسب النوع.

النسبة المئوية	التكر ار ات	الفئات
%96		•
	48	سلبي
		c
%4	2	أيجابي
%100	50	المجموع

من الجدول رقم (7) اعلاه نجد أن (96%) من أفراد العينة ينظرون الى فكرة حمل وحيازة الأسلحة بمختلف اشكالها في المجتمع العراقي على الرغم من حيازة السلاح احد القيم العشائرية المهمة التي تشر الى القوة والرجولة

الا أن (4%) فقط من أفراد العينة يرون أن حيازة وحمل السلاح لها جوانب أيجابية مهمة وذلك بسبب حماية انفسهم لتردي الوضع الأمني .

النسبة		
المئوية	التكرارات	الفئات
12	6	نعم يستدعي
16	8	لا يستدعي
72	36	يستدعي بشروط
%100	50	المجموع

8- هل يستدعي ضرورة حمل السلاح للأسر أو الفرد:-

الجدول رقم (8) يمثل توزيع أفرد العينة حسب النوع.

من الجدول اعلاه (8) الذي تم سؤال فيه المبحوثين حول وجود ضرورات السلاح حيازة بأنه للاسرة العراقية بشكل عام والأفراد بشكل خاص وجد الباحث غالبه أفراد عينة البحث أما نسبة (72%) يرون أن هنالك ضرورة اجتماعية تستدعي حمل الأسلحة ، أن هذه الفكرة يجب ان

تكون مشروطة في بعض الظاهرة الاجتماعية والقانونية التي تسبب حيازة او حمل سواء بالمدينة او بالريف فيتم تقبل هذه الشروط من خلال عمليات نشر الوعي بالقوانين التي تسدد طبيعة حمل وحيازة الأسلحة ، في حين يرى (16%) من افراد العينة عدم وجود ضرورة اجتماعية لحيازة الاسلحة و هو ما يشمل اتجاه الحضارية نحو فكر حيازة السلاح.

أما نسبة (12%) من المبحوثين الذين وافقوا على حيازة الأسلحة تمثل توجيهات اجتماعية متفرقة لأن حمل السلاح من القيم العشائرية التقليدية .

10- ما الأثار التي تخلف الجرائم من اثر حمل السلاح في المجتمع وتؤدي الى سؤوها:-

جدول رقم (10) يمثل توزيع افراد العينة حسب النوع.

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
الملوية	التحرارات	
8	4	أثار نفسية
16	8	أثار اجتماعية
76	38	جميعها
%100	50	المجموع

وعند سؤال افراد عينة البحث عن طبيعة الاثار التي تتركها عملية حيازة أو حمل الاسلحة على نفسية الفرد العراقي بصورة اجتماعية نجد أن (76%) من أفراد عينة البحث يرون أن هناك تأثير نفسية وأجتماعية معن لحيازة الاسلحة وهذا يعني من وجه نظر الباحث أن هذه الفكرة أو القيمة تدخل ضمن النسق الاساسي لبناء المجتمع العراقي ولم تكن في يوم من الايام خيارات فردية بناءً على رغبات تقدر الى عامل السلطة فقد اجابه عن ذلك (8%) من أفراد عينة البحث في حين (16%) منهم يرون بأن هناك حاجة اجتماعية وهذه الحالة تنتشر بشكل خاص بالمناطق الريفية .

11- ما الطرق الواجب توفرها للحد من حمل السلاح والقضاء على الجريمة في المجتمع: - جدول رقم (11) يمثل توزيع أفراد العينة حسب النوع.

النسبة	וויים. ו	الفئات
المئوية	التكرارات	(1091)
44	22	فرض عقوبات
32	16	الحكم القضائي
24	12	عدم ترخيصها
%100	50	المجموع

عند محاولة الباحث للاطلاع على رأي المبحوثين في اهم الوسائل التي يمكن من خلالها الحد من الظاهرة حيازة او حمل الاسلحة للحد من الجرائم العرضية التي ترتكب بواسطتها ، نجد أن (44%) من أفراد عينة البحث يرون أن تشديد العقوبات عللا حمل حيازة الاسلحة على أثر فاعل

للحد من هذه الظاهرة في حين يرى (32%) منهم عملية تقليل حيازة وحمل الاسلحة يمكن ان تسهل ايضاً للحد من هذه الجرائم ويعتقد الباحث ان سبب هذا الرأي الى وجود حالة فعلية لحيازة الأسلحة في الحياة الاجتماعية لسبب الكثير من العوامل الاجتماعية والثقافية التي تتحكم في اتجاهات بناء شخصية الفرد العراقي .

من اهم هذه العوامل هي ضرورة حيازة الاسلحة في المناطق الريفية وهشاشة الوضع الامني واهمية العشائر في مساعدة الدولة في محاربة الارهاب والجريمة ، الا ان فكرة عدم ترخيص هذه الاسلحة التي حازت (24%) من اجابات المبحوثين يجب ان تكون فاعل في المناطق الحضرية.

12- هل الانفلات الأمني هي من أسباب حمل السلاح:-جدول رقم (12)

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
68	34	نعم
32	14	¥
%100	50	المجموع

يتضح من الجدول اعلاه أن نجد عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (34) نعم ، و (14) لا ، وقد ارتفعت نسبة النعم الى (34) وذلك بسبب أن الانفلات الأمني هو سبب من ارتكاب الجريمة في المجتمع ولهذا كان جواب المبحوثين بنعم ، وهو ما يؤيد تحليل الباحث في الجداول السابقة بتحديده لهم العوامل التي تساهم في دفع الاخر او لحيازه وحمل الاسلحة .

13- هل تعتقد ان غالبية الجرائم التي ترتكب في المجتمع العراقي تتم بواسطة حمل السلاح:-

جدول رقم (13) يمثل توزيع أفراد العينة حسب النوع.

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
44	22	نعم
56	28	¥
%100	50	المجموع

من الجدول اعلاه رقم (13) نجد ان عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (22) نعم، و (28) لا ، وقد ارتفعت نسبه ال لا الى (28) وذلك بسبب انه لايمكن الحكم على غالبية الجرائم بواسطه السلاح فهناك جرائم تحدث من غير السلاح فمثلا جرائم الاغتصاب وجرائم العنف أو المشاجرة.

وقد أشرنا الى هذه الفكرة عند تحليل الجداول السابقة حيث ان الجريمة في المجتمع العراقي تقوم لعديد من العوامل الاجتماعية الاكثر أهمية من وجود السلاح في لحضه ارتكاب الفعل الاجرامي.

14- هل تعتقد ان حيازة السلاح او حمله يدفع الفرد نتيجة مواقف عصبية لارتكاب الجريمة:-

جدول رقم (14) يوضح توزيع الجريمة حسب النوع.

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
المئوية		
96	48	نعم
4	2	צ
%100	50	المجموع

يتضح من الجدول اعلاه أن نجد عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (48) بنعم ، و (2) بلا ، وقد ارتفعت نسبه نعم الى (48) وذلك بسبب أن حيازة السلاح في المواقف العصبية يسبب الجريمة لان الشخص دائما يكون على اضطرابات نفسية نتيجة المشاكل الاجتماعية والنفسية تؤدي الى هذا الانفعال.

15- هل تعتقد ان القيم الاجتماعية العشائرية تدفع الفرد لحيازة الاسلحة او حملها. جدول رقم (15) يمثل توزيع الفئات حسب النوع.

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
92	46	نعم
8	4	Y
%100	50	المجموع

يتضح من الجدول اعلاه ان نجد عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (46) بنعم و (4) بلا ، وقد ارتفعت نسبة نعم الى (46) وذلك بسبب حكم العادات والتقاليد والاعراف التي تربوا عليها من خلال الطبع العشائري.

16- هل تعتقد ان الممارسات الاجتماعية التي تستخدم فيها الاسلحة في الاعياد والمناسبات في دفع معدل الجريمة:-

جدول رقم (16) يمثل توزيع الجرائم حسب النوع.

النسبة المئوية	التكر ار ات	الفئات
92	46	نعم
8	4	Z
%100	50	المجموع

يتضح من الجدول اعلاه أن نجد عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (46) نعم و لا (4) وقد ارتفعت نسبة نعم الى (46) وذلك بسبب العادات التي اجبرت الفرد على هذا الشي واطلاق النيران في الاعياد والمناسبات وهنالك العديد من الشواهد الاجتماعية التي تزيد الباحث اعلاه ،

مما يشير الى استجابات افراد البحث ، وتعد من الظواهر الشائعة التي يعرفها افراد المجتمع نتيجة الاصابات بعد اطلاق العيارات النارية في المناسبات الوطنية والدينية .

17- هل تعتقد أن امتلاك السلاح او حمله هو احد المميزات المكانة في المجتمع العراقي:-

جدول رقم (17) يمثل توزيع النسب حسب النوع.

النسبة المئوية	التكرارات	الفئات
24	12	نعم
76	38	K

%100 50	المجموع
---------	---------

يتضح من الجدول اعلاه ان نجد عينة البحث التي اشتملت على (50) فرداً توزع على (12) نعم و (38) لا ، وقد ارتفعت نسبة لا الى (38) وذلك بسبب الاثار السلبية في المجتمع والانتقادات التي سوف يتوجه اليها من حمل السلاح.

لا ينفرد المجتمع العراقي من بين المجتمعات الانسانية فيوجد اتجاه الاجتماعي لحيازة الاسلحة ، فتجارة السلاح في الولايات المتحدة تشكل اهم الهواجس الامنية لهذه الدول العظمى المتحضرة الى ان حال المجتمع العراقي لا يصل بأسوء الاحوال الى مستوى ما يحدث في المجتمع اليمني مثلا في وصفه مجتمع عربي اسلامي وهنالك الكثر من الخصائص المشتركة بينه وبين المجتمع العراقي.

النتائج الخاصة بموضوع الدراسة:

1- عدم الاستقرار السياسي في الشرق الاوسط عموماً والعراق خصوصاً اضافة الى الصراعات
والتقلبات والحروب جميعها امور تشجع من تنشيط وترويج بيع الاسلحة.

2- ازدهار التجارة الغير مشروعة للسلاح هو اداة لتوفير أو حدوث جريمة الارهاب لاسيما كون هذا السلاح يتوفر في نفس الدولة.

3- للسلاح مكانة كبيرة عند العرب لذلك كان حملهم له يشعر هم بالمجد والقوة حيث يكون احياناً جزء من لباسهم الشخصي .

4- أن انتشار الجريمة في المجتمع يعد مبدأ اهدام وبعث حاله عدم الامن والاستقرار ، التي شهد بدورها تغير اتجاهات الافراد لأنفسهم عن طريق امتناع السلاح.

5- تعددت الاسباب والدوافع الى الجريمة وحمل السلاح وقتل الاشخاص فمنها تكون لأسباب ثأرية ومنها القتل غير عمدي بسبب اوضاع اقتصادية ونفسيةالخ .

6- انشغال الجهاز الامني بالجانب السياسي أكثر من الجانب الاجتماعي دفع الافراد الى حمل السلاح من اجل الدفاع عن انفسهم وممتلكاتهم وأموالهم .

التوصيات:

1- ان التصدي لظاهره انتشار السلاح والجريمة لا يمكن ان تنظر من منظور واحد يقتصر على اجراءات الرقابة والتشريع من دون تحصين المجتمع فكرياً ، فيجب ان تكون هنالك توعية للأفراد حيث تكون هذه التوعية بأشكال واضرار هذه الامة .

2- العمل على اقامة الحواجز التي تحول دون تهريب السلاح الى الاسواق مع ضرورة تكثيف المراقبة على حركة الافراد المشبوهين .

3- اضافة مواد جديدة في قوانين العقوبات وقوانين الاجراءات في الدولة لتمكين اجهزة الشرطة من التصدي للعصابات الاجرامية ومنع الاسلحة الغير مشروعة التي تضر المجتمع وتحقيق الامن الى الافراد.

4- المعلومات لكافة الدول حول الجريمة وطرق مكانتها على رأسها التصدي لظاهرة الجرائم بصورها المختلفة واشكالها.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

أولاً: الكتب

1- بركات النمر المهيرات، جغرافية الجريمة، ط1 ، بيروت، 2000 .

- 2- ثابت نعمان، العسكرية في عهد العباسيين، ط1، بغداد، 1987.
 - 3- جلال ثروت، علم الاجرام والعقاب،ط1، بيروت، 1983.
- 4- رياض أبراهيم احمد التميمي، أطروحة دكتورة منشورة جامعة المستنصرية الى مجلس المعهد العالى للدراسات السياسية، بغداد، 2005.
 - 5- سعيد شجاع العنبكي، رسالة ماجستير منشورة جامعة بغداد كلية الآداب، 2002.
 - 6- عبدالجبار عديم، نظريات علم الاجرام، ط6، بغداد، 1933، ص33،
 - 7- عبدالرحيم صدقي، الاجرام المنظم، ط1، القاهرة، 2000، ص61.
- 8- عبدالقادر القهوجي، د. رمسيس بنهام، علم الاجرام والعقاب، ط1، الاسكندرية، 1986.
- 9- محمد جمال مظلوم، التجارة غير المشروعة للسلاح والارهاب، الرياض، ط1، 2013.
 - 10- مصطفى العوجي، دروس في العلم الجنائي، ط1، بيروت، 1980، ص9.
 - 11- ميليسا غيليس، نزع السلاح دليل أساسى، ط3، نيويورك، 2013.
 - 12- نضال حميد، قانون الاسلحة، ط1، المكتبة القانونية، بغداد، 2009.
- 13- يوسف حسن يوسف، الجريمة المنظمة الدولية والارهاب الدولي، ط1، بيروت، 2010.

ثانياً: البحوث العلمية المنشورة في المجلات والصحف.

1- يحيى عبدالله، شئون محلية، 26سبتمبر، العدد (1003) 2003م.

ثالثاً: مصادر شبكة الانترنت.

1- أبراهيم الزين، جريدة الرياض، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني، www.Alriyadh.com

- 2- عبدالله الغالي، دور السلاح، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني، www.Okaz.com
- 3- عبيد بن عساف الطوباوي، السلاح الخاص، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع، www.Aldaan.com
 - 4- محمد مشروف، مجلة العلوم الاجتماعية، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني، www.Swmso.com .
 - 5- زهير كاظم عبود، صوت الحكمة، مقال منشور على الانترنت على الموقع الالكتروني، www.lawvw.com
 - 6- محمد مشروف، مجلة العلوم الاجتماعية، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني، www.Swmso.com .
 - 7- نبراس المعموري، الحوار المتمدن، مواقع وابحاث سياسية بحث منشور على الانترنت، www.Rawabetcenter.com
 - 8- هبة برسيس، دور السلاح، مقال منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني، www.Hibapress.com .

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة القادسية / كلية الآداب قسم علم الاجتماع

م/ استبیان

أخى المواطن / أختى المواطنة

يروم البحث القيام بدراسة حول (تأثير حيازة الأسلحة على ارتفاع نسبة الجريمة في المجتمع) أملين تعاونكم معنا في الوضوح ودقة الاجابة لتعزيز نتائج البحث العلمي خدمة للمصلحة العامة.

علماً بأن البيانات التي سوف نحصل عليها مخصصة لأغراض البحث العلمي فقط لذلك لا داعي لذكر الاسم .

شاكرين تعاونكم معنا

ملاحظة : ضع علامة () في المكان المناسب

المشرف

أ<u>م</u>د صلاح كاظم

الطلاب بهاء عبدالحسین مالك علي ضیاء كریم صباح حمید جبر

البيانات الاولية للمبحوثين:

1- الجنس / ذكر () أنثى ()

```
2- العمر / ( ) سنة
```

3- الحالة الزوجية / أعزب () متزوج () مطلق () أرمل () هجر الزوج ()

4- المستوى التعليمي لرب الاسرى / أمي () يقرأ ويكتب () أبتدائي ()
متوسطة () إعدادية () بكالوريوس () شهادة عليا ()

5- المستوى التعليمي لزوجة رب الاسرى / أمية () تقرأ وتكتب () ابتدائية ()

6- عدد إفراد الأسرة ()

السؤال الاول: يؤثر حمل السلاح على المجتمع بتأثير ؟

() سلبي () ايجابي

السؤال الثاني: هل يستدعي ضرورة حمل السلاح للأسر أو الفرد؟

()نعم يستدعي () لا يستدعي بشروط

السؤال الثالث: هل تتزايد نسبة الجريمة بالمجتمع أم تقل عند حمل السلاح ؟

() تزاد الجرائم () تقل الجرائم

السؤال الرابع: ما الاثار التي تخلفها الجريمة من أثر حمل السلاح بالمجتمع وتؤدي الى سوؤها ؟ () أثار نفسية () أثار اقتصادية () أثار اجتماعية () جميعها

السؤال الخامس: ما الطرق الواجب توفرها للحد من حمل السلاح والقضاء على الجريمة في المجتمع ؟

() فرض عقوبات () الحكم القضائي () عدم ترخيصها

السؤال السادس: هل الانفلات الامنى هي من اسباب حمل السلاح ؟

() نعم () لا

السؤال السابع: هل تعتقد غالبية الجرائم التي ترتكب في المجتمع العراقي تتم بواسطة استخدام السلاح ؟

() نعم () لا

السؤال الثامن: هل تعتقد أن حيازة السلاح أو حملة يدفع الفرد نتيجة مواقف عصبية الى ارتكاب الجريمة ؟

()نعم () لا

السؤال التاسع: هل تعتقد أن القيم الاجتماعية العشائرية تدفع الفرد لحيازة الاسلحة أو حملها ؟

() نعم () لا

السؤال العاشر: هل تعتقد ان الممارسات الاجتماعية التي تستخدم فيها الاسلحة في الاعياد والمناسبات في معدل رفع الجريمة ؟

() نعم () لا

السؤال الحادي عشر: هل تعتقد ان امتلاك السلاح او حملة هو احد المميزات المكانة في المجتمع العراقي؟

() نعم () لا